

أَبُو لَهَبٍ

لَا يُخَفِّفُ عَنْهُ الْعَذَابُ

فِي ذَاتِ لَهَبٍ

رسالة علمية تأصيلية
مبنية على نصوص الكتاب
والسنة وإجماع الأمة

تصنيف

العالم الفقيه الحنفي الشيخ
خالد بن مصطفى سويمل
القنوي التركي



KITABUN YAYINEVİ ESENLER
+90 (540) 004 43 34 | info@kitabun.net

أَبُو لَهَبٍ

لَا يُخَفِّفُ عَنْهُ الْعَذَابُ فِي ذَاتِ لَهَبٍ

رسالة علمية تأصيلية
مبنية على نصوص الكتاب
والسنة وإجماع الأمة

تصنيف

العالم الفقيه الحنفي الشيخ
خالد بن مصطفى سويدي
القنوي التركي



KİTABUN YAYINEVİ ESENLER
+90 (540) 004 43 34 | info@kitabun.net

الطبعة الأولى
١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥ ر

ترجمة المؤلف

يقول المترجم له الشيخ خالد بن مصطفى سَويَملي
القُونَوِيّ التُّركي الحنفي (Halit Sevimli) حفظه
الله تعالى في ترجمته لنفسه:

ولدتُ في عام ١٩٣٨ ر في قرية «باشكاراوران»
التابعة لمنطقة «سيديشهير» في ولاية قونية - تركيا.

درستُ القرآن الكريم على يد الشيخ أحمد شانلي
أوغلو في مدينة سيديشهير، وأتممتُ حفظ القرآن
الكريم سنة ١٩٤٩ ر. وفي نفس السنة، ذهبتُ إلى
قونية ودرستُ علم القراءات والتجويد على يد الشيخ
حاجي رحيم، والشيخ عثمان آغزاده، وغيرهم من
المشايخ. كما درستُ اللغة العربية عند عدد من
العلماء مثل الشيخ طاهر بيوك كوركجو، والشيخ
كامل تورون، والشيخ بلبل وغيرهم.

بين عامي ١٩٥٥ ر و ١٩٦٣ ر واصلتُ دراستي

الدينية في دمشق، وتلقيت علوم القرآن والقراءات والتجويد من كبار العلماء مثل الشيخ محمود فايز الديرعطاني^(١)، والشيخ عز الدين عرقسوسي^(٢)، حيث حفظت القرآن الكريم كاملاً برواية حفص عن عاصم مع أحكام التلاوة.

(١) الشيخ المقرئ الجامع محمود فايز الديرعطاني، ولد بدمشق سنة ١٣١٢ هـ وحفظ القرآن الكريم في شبابه على المقرئ البصير الشيخ محمد بن صالح القطب (ت ١٣٤٦ هـ)، ثم حفظ عليه نظم الشاطبية في القراءات، وقرأ بمضمّنها ختمة كاملة عليه، وتلقّى عنه أيضاً بعض علوم اللغة، ثم أخذ الفقه الشافعي من الشيخ محمد صالح العقّاد (ت ١٣٩٠ هـ). تولّى إمامة جامع التوبة في صلاة الفجر. توفي بدمشق سنة ١٣٨٥ هـ ودفن بمقبرة الباب الصغير قريباً من المحدّث الشيخ بدر الدين الحسني رحمهما الله تعالى.

(٢) الشيخ المقرئ الجامع عزّ الدين بن أحمد العرقسوسي المعروف بالشيخ عزّي، ولد بدمشق سنة ١٢٩٧ هـ، وحفظ القرآن الكريم في شبابه ودرس العلوم الشرعية وجمع القراءات السبع من طريق الشاطبية على الشيخ محمد القطب، وقرأ على الشيخ أحمد دهمان (ت ١٣٤٥ هـ). كان رحمه الله يعلم القرآن ويربّي الأطفال جامعاً بين العلم والأدب. توفي الشيخ عزّي بدمشق سنة ١٣٧٨ هـ ودفن في مقبرة الدحداح بجوار الشيخ أبي الخير الميداني رحمهما الله تعالى.

كما تلقيت علوم الفقه والحديث والتفسير على
يد مشايخ مشهورين مثل: الشيخ حسن زكريّا^(١)،
والشيخ عبد الحميد كيوان^(٢)، الشيخ عبد الرزاق
الحفّار^(٣)، الشيخ محمود الرّنكوسي^(٤)، والشيخ أبو

(١) الفقيه المقرئ المعمر الشيخ حسن زكريّا الدمشقيّ. ولد بدمشق
سنة ١٢٩٢هـ، واشتغل في نشأته بطلب العلم على يد عددٍ من
علماء الشام كالشيخ أمين سويد، ودرّس علم القراءات على شيخ
قرأء الشام الشيخ أحمد الحلواني. سافر لنشر الدين والدعوة إلى
لى الله في عدد من البلاد ثم رجع إلى دمشق فتقلّد مناسب
رسميّة في وزارة الأوقاف حتى عين أميناً للفتوى. توفي رحمه الله
سنة ١٣٨٩هـ.

(٢) الفقيه الحنفيّ الشيخ عبد الحميد كيوان الدمشقيّ. أخذ الفقه
والحديث واللغة عن أعيان مشايخ دمشق كالمفتي الشيخ محمد
عطا الكسم (ت ١٣٥٧هـ).

(٣) الفقيه الخطيب الشيخ عبد الرزاق بن عبد العزيز الحفّار، ولد
بدمشق سنة ١٣١٣هـ، ونشأ في طلب العلم فقرأ على الشيخ
محمود ياسين والشيخ أبي الخير الميداني، ودرس الفقه الحنفي
على المفتي الشيخ محمد عطا الكسم. خطب في مساجد
عديدة، وكان رحمه الله جريئاً في قول الحق، يعظ ويدرس منتقلاً
بين المساجد، كما شغل منصب التدريس في المدارس. توفي
رحمه الله سنة ١٣٩٨هـ ودُفن بمقبرة الدحداح.

(٤) الفقيه الحنفيّ الشيخ محمد بن قاسم بن ضاهر بعيون
المعروف بالرّنكوسيّ، ولد بدمشق سنة ١٣٢٩هـ. بدأ حفظه =

اليسر عابدين^(١)، وحصلت منهم على الإجازة.

بعد أداء الخدمة العسكرية سنة ١٩٦٧ ر، عملت في مساجد تابعة لرئاسة الشؤون الدينية التركية في قونية، إزمير، وإسطنبول بين عامي ١٩٦٩ ر و ١٩٩٤ ر. وفي عام ١٩٩٤ ر، التحقت بدورة الإفتاء التي أقيمت في محافظة بولو، وحصلت على شهادة الفتوى، ثم تقاعدت في نهاية نفس العام من مسجد

= لكتاب الله تعالى في الرابعة من عمر، فأتّم حفظه في السادسة من عمره، ثم نزل بدار الحديث الأشرفية ولازم دروس الشيخ بدر الدين الحسني. عُيّن مدرّسًا في مساجد عدّة كجامع السوق العتيق وجامع التوبة وجامع يلبغا والجامع الأموي، كما درّس في الكلية الشرعية والمدرسة الكاملية ومدرسة دار الحديث الأشرفية التي قام بتجديدها وكان يترأسها. توفي رحمه الله سنة ١٤٠٥ هـ ودُفن بمقبرة الدحداح.

(١) المفتي الشيخ الطبيب محمد أبو اليسر بن محمد أبي الخير عابدين. ولد بدمشق سنة ١٣٠٧ هـ، فتعلّم القراءة والكتابة في مدرسة جامع الشامية بدمشق، ثم أخذ علوم الفقه والحديث واللغة وغيرها عن والده الشيخ أبي الخير وكبار علماء دمشق، كالشيخ بدر الدين الحسني والشيخ أمين سويد. عُيّن مفتيًا للشام وقادته الحكومة العثمانية أعلى المناصب العلمية الرسميّة وقتها «رتبة إستنابول». توفي رحمه الله سنة ١٤٠١ هـ ودُفن بمقبرة الباب الصغير.

حاجي كوجوك في منطقة أمينأونو - إسطنبول.

من العلماء الكبار الذين التقيتُ بهم: حضرة بديع الزمان سعيد النورسي - التقيتُ به عام ١٩٥٣ ر أو ١٩٥٤ ر في «إسبارطة»، وقال لي: «لقد جعلناك من طلابنا الخاصين».

حضرة الشيخ سليمان حلمي طونهان^(١) - التقيتُ به في قونية عام ١٩٥٣ ر.

حضرة الشيخ محمود سامي - في دمشق وفي رحلة الحج سنة ١٩٧٣ ر.

- حضرة الشيخ موسى طوباش^(٢).

حضرة الشيخ حسن الياحيلي.

حضرة الشيخ محمد زاهد كوتكو^(٣) - في

(١) الشيخ أبو الفاروق سليمان حلمي طونه خان السليستروي الحنفي الماتريديّ النقشبنديّ (ت ١٣٧٩ هـ).

(٢) الشيخ الصوفيّ الزاهد موسى عثمان طوباش القونويّ (ت ١٤١٩ هـ).

(٣) الشيخ محمد زاهد الملقّب بكوتو، ولد تركمان زاده بمدينة بورصة سنة ١٣١٥. انتسب للشيخ عمر ضياء الدين أفندي =

إسطنبول وفي الحج سنة ١٩٧٣ ر.

حضرة الشيخ حلمي إشيّق (صديق قُمْش).

حضرة الشيخ محمود أسعد جُوشان^(١).

حضرة الشيخ إسماعيل حقي طُبّق - رحمه الله.

حضرة الشيخ محمد من «غونن».

حضرة الشيخ علي ألوي قوروجو^(٢).

= في زاويته «كمشخانوي» الواقعة مقابل جامع السلطنة فاطمة، ثم انتقل بعد وفاة الشيخ عمر إلى السيد مصطفى فيزي أفندي التّكرداغلي. وكان رحمه الله يواظب على التدريس في جامع الفاتح وبيازيد وغيرهما وفي المدارس التي تحيط بتلك الجوامع، ثم انتقل بإشارة من شيخه إلى الدعوة إلى الله في عدد من القرى والبلدات، ثم انتقل إلى إستانبول وثبت في جامع أم كلثوم المطّل على الجادة الرئيسة في منطقة الفاتح، وعيّن بعدها إمامًا لمسجد إسكندر باشا وبقي هناك إلى حين وفاته رحمه الله سنة ١٤٠١ هـ.

(١) الداعية الشيخ الدكتور محمود أسعد بن خليل جُوشان، ولد بتشناق سنة ١٣٥٧ هـ، تعلّم عند الشيخ محمد زاهد كوتكو، ثم تخصص في اللغتين العربية والفارسية، وبدأ مسيرته الأكاديمية في جامعة أنقرة، ولم يكتفِ بالتدريس بل أسّس مساجد ومؤسسات تعليمية. توفي رحمه الله سنة ١٤٢١ هـ.

(٢) الشيخ علي علوي كورجو، ولد بقونية سنة ١٣٤٠ هـ، حفظ القرآن الكريم في سنّ الطفولة، ثم هاجر إلى المدينة المنورة =

حضرة الشيخ سيدا من جزيرة «جزره».

حضرة الشيخ مصطفى نجاة الدين من أرضروم^(١).

حضرة الشيخ محمد كاظم من سِعِرْت (سِعِرْد).

أفتخرُ وأتشرّف بلقائي وتعلّمي على يد هؤلاء العلماء الكبار، الذين أحببتهم وأعطيتهم قدرهم، وأدعو لهم بالرحمة والمغفرة، وأختتم كلامي بقولي:

لي سادةٌ من عزهم فَضَّلْتُهم فوق الحياة، إن لم أكن منهم فحَسْبِي أَنِّي في حُبِّهم أرتاح، إن لي مشايخ كرامًا، منازلهم رفيعة، ولستُ مثلهم، ولكن بفضل محبتهم والانتماء إليهم اكتسبتُ شرفًا ومقامًا.

= مع عائلته عام ١٣٥٨هـ، وسافر بعدها إلى القاهرة فدرس في جامعة الأزهر، ثم رجع فعمل مديرًا للمكتبة المحمودية ثم مديرًا لمكتبة «عارف حكمت» بالمدينة المنورة حتى عام ١٤٠٥م. توفي رحمه الله بالمدينة سنة ١٤٢٣هـ ودفن بالبقيع.

(١) الخطاط الشيخ مصطفى نجاة الدين الأرضرومي ثم المدني (١٣٣٠هـ - ١٤١٩هـ) القيم على ترجمة وقيّة مكتبة «عارف حكمت» ودراستها.

تقديم وتمهيد

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، المنفرد بالإيجاد والإعدام، المتّصف بنعوت الكمال المنزّه عن صفات النقصان. سبحانه لا مثيل له ولا شبيه ولا ضدّ، ولا شريك له ولا وزير ولا ندّ، تنزهه سبحانه عن الحدوث والتحيز في المكان، وعن التغيّر والتقيّد بالزمان، تقدّس اسمه لا تبّلغه الأوهام، وجلّ جلاله لا يشبه الأنام، مُنفرد بالخلق والإيجاد والتّدير، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

ثمّ الصلاة والسلام الأتمّان الأكملان الأعظمّان على سيّدنا وحبيبنا وقائدنا ومولانا محمّدٍ إمام المتّقين، وسيّد الأنبياء المرسلين، وقائد الغرّ المحجّلين، وحامل لواء الحمد يوم الدين، أرسله الله تعالى بالحقّ فبلّغ الرّسالة، وأدّى الأمانة، ونصح

الأمّة، وجاهد في الله حقّ جهاده، فكشَفَ الله به عنها الغمّة، وعلى آله الطاهرين وأصحابه الميامين أجمعين، ومَن تَبِعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَعَبَّدَنَا بِأَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَمِنْ ذَلِكَ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، وَصَحَّ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»، وَجَاءَ فِي حَدِيثِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَمِلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ مَنْ شَهِدَهَا فَأَنْكَرَهَا كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا».

فَأُخِذَ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ وَغَيْرِهَا وَجُوبَ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ عَلَى الْكَفَايَةِ بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَالْاجْتِهَادِ فِي إِزَالَتِهِ

وَذَمُّ مَنْ تَرَكَهٖ بِغَيْرِ عُدْرٍ، وَأَضْعَفُ الْإِيمَانِ الْإِنْكَارُ
بِالْقَلْبِ عِنْدَ الْعَجْزِ.

ثُمَّ إِنَّ إِحْيَاءَ عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالذَّبَّ عَنْ
حِيَاضِهِ وَالرَّدَّ عَنْهُ وَنَصَبَ الْأَدَلَّةِ عَلَى تَعَالِيهِ مِنْ
أَهَمِّ الْمُهِمَّاتِ وَأَوْجَبِ الْوَاجِبَاتِ وَأَقْرَبِ الْقُرْبَاتِ
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ أَنَّ بَعْضَ كُتُبِ السِّيَرَةِ وَالتَّفْسِيرِ
وَشُرُوحِ الْحَدِيثِ وَمَصْنُفَاتِ الْمَوْلِدِ عَمَدَتْ إِلَى
أَثَرٍ مُنْقَطِعِ الْإِسْنَادِ ضَعِيفٍ يُسْنَدُ رُؤْيَا مَنْامِيَّةً إِلَى
الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يُعْرِفُ هَلْ رَأَاهَا وَرَوَاهَا
قَبْلَ إِسْلَامِهِ أَوْ لَا - يَحْكِي فِيهَا أَنَّهُ رَأَى أَبَا لَهَبٍ بَعْدَ
مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ يُخْبِرُ أَنَّهُ يُسْقَى فِي جَهَنَّمَ شَيْئًا قَلِيلًا
يُخَفِّفُ بِهِ عَنْهُ مِنَ الْعَذَابِ فِيهَا لِأَنَّهُ أَعْتَقَ ثُوبِيَّةَ
مُرْضِعَةَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ كَانَ طِفْلًا رَضِيعًا، وَهَذَا
كَلَامٌ مُعَارِضٌ لِلنُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي نَصَّتْ عَلَى
أَنَّهُ لَا يُخَفَّفُ الْعَذَابُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْكَافِرِينَ بَعْدَ
دُخُولِهِ جَهَنَّمَ.

ولذا فإنِّي قد عكفتُ على تصنيف هذه الرسالة في بيانِ ضَعْفِ هذا الأثرِ من حيثُ السندُ وكشفِ ما في مَتْنِهِ مِنَ الكلامِ الَّذِي لَا يُقاوِمُ النُّصوصَ الصَّريحةَ الصَّحيحةَ وَلَا يَصِحُّ تخصُّيصُها به وَلَا يَرُدُّ الإجماعُ؛ وقد حَقَّقْتُ النِّقْلَ عَنِ الحُفَاطِ الأعلامِ فِي نَقْدِ سَنَدِ الأثرِ وعدمِ التَّعوِيلِ على مَتْنِهِ لَا سِيَّما وَأَنَّهُ حكايةُ رُؤْيَا مناميَّةٍ مِنَ غيرِ الأنبياءِ. وأسميتُ رسالتي هذه «أبو لهَب: لَا يُخَفَّفُ عَنْهُ العَذَابُ فِي ذاتِ لَهَبٍ».

فلا ينبغي للمرء أن يُؤخَذَ بشيوع الباطل وكثرته في الكتب، فإنَّ أَلْفًا كواحدٍ ينقلُ بعضُهم عن بعضٍ من غير تحقيقٍ، وفي ذلك قال العلامة ابن عابدين في «شرح عقود رسم المفتي»: «وقد يتَّفِقُ نَقْلُ قولٍ في نحو عشرين كتابًا من كتب المتأخِّرين ويكون القول خطأً أخطأ به أوَّلُ واضعٍ له، فيأتي مَنْ بَعْدَهُ وَيَنْقُلُهُ عَنْهُ، وهكذا يَنْقُلُ بعضُهم عن بعضٍ»، وفي مثل ذلك قال ابنُ دُرَيْدٍ: «وَالنَّاسُ أَلْفٌ مِنْهُمْ كَوَاحِدٍ».

فهذا زمان الصَّبْرِ والعجائب، وقد قال بعض أهل

العلم في هذا الزمان: «وبساط تحقيق العلم قد انطوى منذ زمان بعيد»، وقال الأذرعي عن قضاة زمانه: «ولا تغتر بقضاة زماننا فإنهم كقريبي عهد بالإسلام»، قال ابن حجر الهيتمي في «الإعلام»: «هذا في قضاة زمانه، فما بالك بغيرهم؟! وقد أشار إلى ذلك الفارقي أيضًا في قضاة زمانه مع تقدّمه على زمن الأذرعي بكثير» اهـ.

وسبحان الله وبحمده، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، على الله توكلنا، والله من وراء القصد.

فصل التعريف بأبي لهب

هو عبدُ العُزَّى بنُ عبدِ المطلب بنِ هاشمِ القرشيِّ
الهاشميِّ، كنيته أبو لهب وأبو عُتْبة وأبو عُتَيْبة وأبو
مُعْتَب، عمُّ النَّبيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ الأخُ غيرُ الشَّقِيقِ
لِعَبْدِ اللَّهِ والدِ النَّبيِّ ﷺ.

وأبو لهب محرَّكٌ وتُسكَّنُ هاؤُها في لغةٍ، قيل:
كُنِّي لِجمالِه فَإِنَّه كان يَتَلَهَّبُ جمالًا مع أَنه كان
أَحُولٌ^(١) أو لِمَالِه^(٢) أي باعتبار ما يُؤُولُ إليه، ومنه
قول الشاعر^(٣):

فَاللَّهُ قَدْ كُنِيَ أَبَا لَهَبٍ وَمَا

كَنَّاهُ إِلَّا خَزِيَّةً وَهَوَانًا

(١) الثقات، محمد بن حبان، (١٣٦/٢).

(٢) تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، (٢٢٩/٤).

(٣) مطمح الأنفس، أبو نصر بن خاقان الوزير، (ص/٢٤٩).

عُرِفَ أَبُو لَهَبٍ بِشِدَّةِ عِدَاوَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ
يَسْكُنُ وَزَوْجَتَهُ أُمَّ جَمِيلٍ فِي بَيْتٍ مُجَاوِرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ،
لَكِنَّهُمَا لَمْ يُرَاعِيَا حَقَّ الْجَوَارِ فَعَادَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
وَأَذَيَاهُ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَلَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ أَبُو لَهَبٍ بَلْ
حَارَبَهُ وَاجْتَهَدَ فِي صَدِّ النَّاسِ عَنْ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَانَتْ أُمُّ جَمِيلٍ عَدُوَّةً مُعَلِنَةً سَلِيطةَ اللِّسَانِ
مُتَظَاهِرَةً مَعَ أَبِي لَهَبٍ عَلَى إِذَاءِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَكَانَتْ
تَحْمِلُ الشُّوْكَ فِي اللَّيْلِ وَتَضَعُهُ فِي طَرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ
حَيْثُ يَسْلُكُ إِلَى بَيْتِهِ لَتُعَقِّرَ قَدَمَاهُ الشَّرِيفَتَانِ.

كَانُوا إِذَا قَدِمَتِ الْعِيرُ مَكَّةَ يَأْتِي أَحَدُهُم السُّوقَ
لِيَشْتَرِيَ شَيْئًا مِنَ الطَّعَامِ يَقْتَاتُهُ، فَيَقُومُ أَبُو لَهَبٍ
فَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ غَالُوا عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ
حَتَّى لَا يُدْرِكُوا شَيْئًا مَعَكُمْ، فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَالِي وَوَفَاءَ
ذِمَّتِي، فَيَزِيدُونَ عَلَيْهِمْ فِي السِّلْعَةِ قِيمَتَهَا أَضْعَافًا
حَتَّى يَرْجِعَ الرَّجُلُ إِلَى أَطْفَالِهِ وَهُمْ يَتَضَاعَوْنَ مِنَ
الْجُوعِ وَلَيْسَ فِي يَدِهِ شَيْءٌ يُعَلِّلُهُمْ بِهِ، فَيَغْدُو التُّجَّارُ
عَلَى أَبِي لَهَبٍ فَيُزْبِحُهُمْ.

وَمِنْ مَظَاهِرِ مُعَادَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَطَبَ
النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ فِي الْأَسْوَاقِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
تَبِعَهُ أَبُو لَهَبٍ فَرَّاحٌ يَصِيحُ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَسْمَعُوا لَهُ
فَإِنَّ بِهِ جِنَّةً. وَكَانَ يَتَّبِعُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لُقْيَاهِ الْقَبَائِلَ
فِي الْمَوَاسِمِ، كُلَّمَا ذَهَبَ إِلَى مَحْفَلٍ وَقَفَ أَبُو لَهَبٍ
وَدَعَا السَّامِعِينَ إِلَى عَدَمِ الْاسْتِجَابَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ عَبَادِ الدِّيلِيِّ قَالَ:
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِذِي الْمَجَازِ يَدْعُو النَّاسَ وَخَلْفَهُ
رَجُلٌ أَحْوَلُ يَقُولُ: لَا يَصُدَّنَّكُمْ هَذَا عَنْ دِينِ الْهَتِكُمْ.
قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ^(١).

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فَهْرٍ،
يَا بَنِي عَدِيٍّ، لِبُطُونِ قُرَيْشٍ، حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ
الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا
هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ فَقَالَ ﷺ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ

(١) مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، (٢٥/٤٠٣).

أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ
أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟»، قالوا: نعم، ما جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا
صِدْقًا، قال: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ
شَدِيدٍ»، فقال أبو لهبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا
جَمَعْتَنَا، فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝ مَآ
أَعْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۝﴾.

وقد أخزاهُ الله تعالى وأماته مِيتَةً سَوْءَةً؛ فقد رَوَى
الحاكمُ^(١) عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أَنَّ أبا
رافعٍ غلامًا للعباسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا سَارَتْ قُرَيْشٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ جَعَلُوا يَتَوَقَّعُونَ الْأَخْبَارَ، فَلَمَّا
وَصَلَتْهُمْ الْأَخْبَارُ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ قُوَّةً وَسُرُورًا بِمَا
جَاءَهُمْ مِنْ خَبَرِ ظُهُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَعْدَاءِ،
وَإِذَا هُمْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثُ أَبُو
لَهَبٍ يَجْرُ رِجْلَيْهِ قَدْ أَكْبَتَهُ اللَّهُ وَأَخْزَاهُ لَمَّا جَاءَهُ مِنْ
خَبَرِ قَوْمِهِ الْمَشْرِكِينَ، ثُمَّ انْصَرَفَ يَجْرُ رِجْلَيْهِ ذَلِيلًا،
فَابْتَلَاهُ اللَّهُ بَعْدَهَا بِالْعَدَسَةِ، فَمَا مَكَثَ إِلَّا سَبْعًا

(١) المستدرک، أبو عبد الله الحاكم، (٦/ ٤٢١).

حَتَّى مَاتَ، وَتَرَكَه ابْنَاهُ فِي بَيْتِهِ ثَلَاثًا لَا يَدْفِنَانِهِ حَتَّى
أَنْتَنَ، وَكَانَتْ قَرِيْشٌ تَتَّقِي دَاءَ الْعَدَسَةِ^(١) كَمَا تَتَّقِي
الطَّاعُونَ، حَتَّى قَالَ لِهَمَا رَجُلٌ مِّن قَرِيْشٍ: وَيَحْكُمَا
أَلَا تَسْتَحْيَانِ، إِنَّ أَبَاكُمَا قَدْ أَنْتَنَ فِي بَيْتِهِ لَا تَدْفِنَانِهِ؟!
فَقَالَا: إِنَّا نَخْشَى عَدُوَّ هَذِهِ الْقُرْحَةِ، فَقَالَ: انْطَلِقَا
فَأَنَا أُعِينُكُمَا عَلَيْهِ، فَمَا غَسَلُوهُ إِلَّا قَذْفًا بِالمَاءِ عَلَيْهِ
مِنْ بَعِيدٍ مَا يَدْنُونُ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلُوهُ إِلَى أَعْلَى مَكَّةَ
فَأَسْنَدُوهُ إِلَى جِدَارٍ ثُمَّ رَصَفُوا عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ.

(١) بَثْرَةٌ تُشْبِهُ الْعَدَسَةَ تَخْرُجُ فِي مَوْضِعٍ مِّنَ الْجَسَدِ تُشْبِهُ الطَّاعُونَ، تَقْتُلُ
صَاحِبَهَا غَالِبًا.

فصل

منشأ القضية: خبر عروة

المنقطع

لقد ثبت في أخبار سيرة النبي محمد ﷺ أن من أشدّ مشركي قريش عداوة له جيرانه الكفار ومنهم أبو جهل عمرو بن هشام بن المغيرة وعم النبي ﷺ أبو لهب عبد العزى بن عبد المطلب، لكن لم تنزل سورة مفردة كاملة في ذم كافر سوى أبي لهب، وهي سورة المسد؛ فقد ذمّه الله تعالى وذمّ امرأته أم جميل وأوعدهما العذاب الأليم الشديد في نار جهنم.

وقد تبين لك في الفصل السابق قصّة موت أبي لهب في حياة النبي ﷺ شرّ ميتة بعد أن بلغه خبر بذر ولم يشهدها.

ومنشأ الكلام عند مدّعي التّخفيف عن أبي لهب

مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ - وَكَلَامُهُمْ مُرَدُّدٌ كَمَا سَيَتَبَيَّنُ
تَفْنِيدُهُ - أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(١) مِنْ
كَلَامِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ مَا نَصَّه: «وَتُؤَيِّبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي
لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ،
فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهِ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَيْبَةٍ، قَالَ
لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ»^(٢) غَيْرَ
أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَاقَتِي تُؤَيِّبَةَ».

وَتُؤَيِّبَةُ مُرْضِعَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِلَبَنِ ابْنِ لَهَا، وَكَانَتْ
مَوْلَاةً لِأَبِي لَهَبٍ أَعْتَقَهَا؛ قِيلَ: كَانَ ذَلِكَ حِينَ وُلِدَ
النَّبِيُّ ﷺ فَرَحًّا بِهِ وَاسْتِبْشَارًا، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا
سَيَأْتِي.

(١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (٩/٧).

(٢) وفي رواية للإسماعيلي: «لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ رَحَاءً»، وعند عبد الرزاق عن
مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ رَاحَةً». قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي
«شرح البخاري» (١٩٥/٧): «سَقَطَ الْمَفْعُولُ مِنَ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ
وَلَا يَسْتَقِيمُ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ» اهـ.

فصل ثبوت وفاة أبي لهب على الكفر

يُثْبِتُ نَصُّ الْأَثَرِ أَنَّ أَبَا لَهَبٍ رُؤِيَ فِي عَذَابٍ بِدَلِيلِ
قَوْلِهِ «بِشَرِّ حَيْبَةٍ» أَي فِي حَالَةٍ سَيِّئَةٍ جَدًّا، وَتِلْكَ هِيَ
حَالَةُ الْعَذَابِ الَّتِي يُقَاسِمُهَا إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ، مَعَ أَنَّ
دَلِيلَنَا الْأَصْلِيَّ وَمُسْتَنْدَنَا الْمَتِينَ عَلَى كَوْنِ أَبِي لَهَبٍ
مِنَ الْمَعَذَّبِينَ هُوَ صَرِيحُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ
أَبِي لَهَبٍ: ﴿سَيَصَلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾^(١)، وَدَلِيلُنَا
عَلَى كَوْنِهِ كَسَائِرِ الْكَافِرِينَ الْمَعَذَّبِينَ فِي النَّارِ إِلَى مَا
لَا نَهَايَةَ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ
نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ
عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ﴾^(٢).
فَلَا يُحْتَاجُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ الصَّرِيحَةِ إِلَى الْاِعْتِضَادِ

(١) سُورَةُ الْمَسَدِ، ٣.

(٢) سُورَةُ فَاطِرٍ، ٣٦.

بِكَلَامٍ غُرُوءَ لِنَفْسِهِ مَعَ أَنَّ مَا يَحْكِيهِ لَا يَعْدُو كَوْنَهُ
رُؤْيَا مَنَامِيَّةٍ، فَكَفَى بِالْآيَةِ عَلَى مَا نَقُولُ دَلِيلًا.

وَمِنَ الْمَعَانِي الَّتِي كَشَفْتُ عَنِ السُّورَةِ الْبَتُّ
وَالْقَطْعُ وَالْحَتْمُ بِخُسْرَانِ الْكَافِرِ وَلَوْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
أَعْظَمِ الْفَائِزِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ قَرَابَةً وَنَسَبًا، وَصَرَّحَتْ
السُّورَةُ بَعْدَ انْتِفَاعِ أَبِي لَهَبٍ بِمَالِهِ وَوَلَدِهِ عِنْدَ مَنْ
فَسَّرَ الْكُسْبَ بِالْوَلَدِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ: «وَإِنَّ
أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»^(١).

(١) سنن الترمذي، محمد بن سَوْرَةَ الترمذي، (٣/ ٣٢).

فصل

رُؤْيَا غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
لَا تَنْسَخُ حُكْمًا شَرْعِيًّا وَلَا تَأْتِي
بِحُكْمٍ جَدِيدٍ

مَعْلُومٌ عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ أَنَّ النَّسْخَ، وَهُوَ رَفْعُ حُكْمٍ
شَرْعِيٍّ سَابِقٍ بِحُكْمٍ جَدِيدٍ لِاحِقٍ، لَا يَكُونُ إِلَّا فِي
حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّ النَّسْخَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى، وَقَدْ خَتَمَ اللَّهُ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ،
فَلَا يُخَفَّفُ وَلَا يُشَدَّدُ وَلَا يُجَدَّدُ وَلَا يُبَدَّلُ وَلَا يُوقَفُ
الْعَمَلُ بِشَيْءٍ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي ثَبَتَتْ عِنْدَ وَفَاةِ
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَإِذَا كَانَ الْعُلَمَاءُ الْحَقِيقُونَ بِالْاجْتِهَادِ فِي نُصُوصِ
الشَّرْعِ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَيْسَ لَهُمْ حَقٌّ فِي الْاجْتِهَادِ بِمَا هُوَ

مقطوعٌ به من الأحكام الشرعية بنصِّ قراءني صريحٍ
أو حديثي ثابتٍ عندهم أو إجماعٍ من سبقهم إلى
حكمٍ شرعيٍّ، فكيف تكون الرؤيا المناميَّة لفردٍ من
غير الأنبياء ناسخةً لحكمٍ شرعيٍّ قطعيٍّ الثبوت؟!
فلا يصحَّ ذلك ولا يقع.

ثم إنَّ حصولَ الرؤيا المناميَّة منوطٌ برؤيا الرُّوح
للمرئيِّ، وليس يستحضر الشخصُ ما رآه ليُخبرَ به
إلا إذا أفاق وعاد إلى اليقظة بعد النوم، وغلَطَ الوهم
في ذلك مُحتملٌ غيرُ مُستبعد؛ إذ قد يقع للشخص
في نفسه بسبب وسوسة الشيطان أو غير ذلك ظنٌّ
أنَّه رأى كذا من المرائي، ولا يكون الأمرُ منه في
الواقع إلا توهُّماً وظنًّا قد خالَجَ القلبَ فسكَّنه.

وقد قال الحافظ النوويُّ في «شرح مُسلم»^(١) عند
كلامه على رؤيا مناميَّة رآها أبا نُ بنُ أبي عيَّاشٍ
التابعيُّ ما نصُّه: «قال القاضي عياضٌ رحمه الله:

(١) المنهاج بشرح صحيح مُسلم بن الحجاج، مُحيي الدِّين النووي،
(١١٥/١).

هذا ومثله استئناس واستظهار على ما تقرّر من
 ضَعْفِ أَبَانَ لَا أَنَّهُ يُقَطَّعُ بِأَمْرِ الْمَنَامِ وَلَا أَنَّهُ تَبْطُلُ
 بِسَبَبِهِ سُنَّةٌ ثَبَتَتْ وَلَا تَثْبُتُ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ تَثْبُتْ، وهذا
 بإجماع العلّماء، هذا كلام القاضي وكذا قاله غيره
 من أصحابنا وغيرهم فنقلوا الاتفاق على أَنَّهُ لَا يُغَيَّرُ
 بِسَبَبِ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْعِ» اهـ.

ونقل بدر الدين الزركشي في «البحر المحيط»^(١)
 عن أبي إسحاق الإسفراييني قوله: «ولا يجوزُ أَنْ
 يَثْبُتَ بِالرُّؤْيَا شَيْءٌ» أَيِ مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى خِلَافِ مَا
 تَقَرَّرَ فِي الشَّرِيعَةِ.

وقال الحسن بن العطار في «الحاشية على
 المحلّي»^(٢): «وَلَا يَلْزَمُ مِنَ صَحَّةِ الرُّؤْيَا التَّعْوِيلُ
 عَلَيْهَا فِي حَكْمٍ شَرْعِيٍّ لِاحْتِمَالِ الْخَطَا فِي التَّحْمُلِ
 وَعَدَمِ ضَبْطِ الرَّائِي» اهـ.

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، (١/ ٨٩).

(٢) حاشية العطار على شرح المحلّي على جمع الجوامع، حسن بن
 محمد العطار، (٢/ ٤٦٧).

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى أَنَّ رُؤْيَا غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَتَبَنَّى عَلَيْهَا
حَكْمٌ شَرْعِيٌّ: ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالَكِيُّ وَابْنُ
حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ وَابْنُ الْبَدْرِ الْعَيْنِيُّ وَالْجَلَالُ السَّيُوطِيُّ
وَالصَّالِحِيُّ وَالشَّيْبَرَامَلْسِيُّ وَالْمَلَّا عَلِيُّ الْقَارِي وَابْنُ
عَلَّانَ وَالزُّرْقَانِيُّ وَالثَّوْرُ السِّنْدِيُّ وَابْنُ عَابِدِينَ وَمُحَمَّدُ
الْخَضِرُ الشَّنْقِيطِيُّ وَغَيْرُهُمْ^(١).

وَقَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢): «وَأَسْتَدِلُّ

(١) بهجة النفوس، عبد الله بن أبي جمرة، (٣/٢١٤). عارضة
الأحوذى، أبو بكر بن العربي، (١/٢٤٨). فتح الباري، ابن حجر
العسقلاني، (٢/٨٢) و(١٢/٣٥٤). عمدة القاري، بدر الدين
العيني، (٥/١٠٧). تنوير الحوالك، جلال الدين السيوطي،
(١/٦٦) والمواهب اللدنية، شهاب الدين القسطلاني،
(١/١٩٣). حاشية الخطيب على الغرر البهية، الخطيب
الشربيني، (١/٢٦٣). سبل الهدى والرشاد، محمد الصالحي
الشامي، (٣/٣٦١). وحاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج،
(١/٣٧٩). وشرح الشفا، الملا علي القاري، (١/٣٧٩).
الفتوحات الربانية، محمد بن علان، (٢/٧٠). شرح الموطأ،
محمد بن عبد الباقي الزرقاني، (١/٢٦٢). حاشية السندي على
سنن الترمذي، نور الدين السندي، (١/٢١١). رد المحتار،
محمد أمين بن عابدين، (١/٣٨٣). كوثر المعاني، محمد
الخصر الشنقيطي، (٨/٢٢٢).

(٢) إرشاد الساري، شهاب الدين القسطلاني، (٨/٣١).

بهذا على أن الكافر قد يَنْفَعُهُ العملُ الصالحُ في الآخرة وهو مَرْدُودٌ بصريح قولِ الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾^(١)، لا سيَّما والخبرُ مُرْسَلٌ أَرْسَلَهُ عُرْوَةُ ولم يذكرْ مَنْ حَدَّثَهُ به، وعلى تقديرِ أن يكون موصولًا فلا يُحْتَجُّ به إذ هو رؤيا منامٍ لا يَثْبُتُ به حكمٌ شرعيٌّ، ومثله قال الشيخ محمد بن يوسف الصَّالِحِيُّ والحافظ شمس الدين السَّخَاوِيُّ^(٢)، وَمِنْ قَبْلِهِمُ الحافظُ العسقلانيُّ وزاد هو والبدر العينيُّ قولَ^(٣): «ولعلَّ الَّذِي رَآهَا لم يكن إذ ذاك أسلمَ بعدُ فلا يُحْتَجُّ به» اهـ. وكلام الحافظِ جارٍ مع لَحْظِ اضطراب الرواياتِ في وقتِ إسلام العباس رضي الله عنه.

كذلك قال العلماء في كشف الوليِّ فإنَّه معرَّضٌ

(١) سورة الفرقان، ٢٣.

(٢) سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَادِ، محمد الصَّالِحِي الشَّامِي، (١/٣٧٦).
الأجوبة المرضية، شمس الدين السَّخَاوِيُّ، (٢/٧٣٧).

(٣) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، (٩/١٤٥). عمدة القاري، بدر الدين العيني، (٢٠/٩٥).

لأنَّ لا يَعي ما يُلقَى إليه مِنَ الكُشُوفات، فقد قال
 سيِّدنا الإمامُ الجُنيدُ البغداديُّ رضي الله عنه: «رُبَّما
 يَقعُ في قَلْبِي النُّكْتَةُ مِنْ نُكَّتِ القَوْمِ أَيْامًا فلا أَقبلُ منه
 إلَّا بِشاهِدَيْنِ عدَلَيْنِ: الكُتابِ والسُّنَّةِ»، وهي عبارةٌ
 شهيرةٌ عنه أسنَدَها أبو القاسمِ القشيريُّ والسُّلَميُّ
 وابنُ عساكرٍ وغيرُهم.

كما شَهِرَ عن سيِّدنا الإمامِ أبي الحسنِ الشاذليِّ
 رضي الله عنه قولُه: «إذا عارَضَ كَشْفُكَ الكُتابِ
 والسُّنَّةِ فتمسَّكْ بالكُتابِ والسُّنَّةِ ودَعَ الكَشْفَ»^(١).

فإذا كان الوليُّ الصالحُ اليَقْظانُ المُكاشَفُ في
 اليَقْظَةِ لا يَحِلُّ له تَرْكُ الكُتابِ أو السُّنَّةِ الثابتةِ
 لكَشْفِ رِءَاةٍ مُعارِضًا لهُما، فكيف تُلغى العِشْرَتُ
 مِنَ النُّصوصِ القُرْآنيَّةِ والحديثيَّةِ الثابتةِ الصَّريحَةِ
 المفهومِ والمنطوقِ في القُضِيَّةِ لِأجلِ ظاهِرِ رُؤْيَا
 مَنامِيَّةٍ احتَمَلُ أنَّها رُئيَتْ مِنْ أَحتمَلِ إِسلامِهِ وقتَ
 رُؤْيَيْها مع احتمالِ كَوْنِ أبي لَهَبٍ قد أعتَقَ ثُويبةَ في

(١) الطبقات الوسطى، عبد الوهَّاب الشَّعراني، (ص/ ٢٨٢).

ذلك الوقت المظنون المختلف فيه.

ثم وإن كان الرائي هو العباس رضي الله عنه عمّ النبي ﷺ، كما جاء ذلك عند غير البخاري، فهذا لا يعني أنّ رؤياه تنسخ حكمًا شرعيًا سواء كان ذلك في حياة النبي ﷺ أو بعدها، والحكم الشرعي في هذه القضية - كما بينّا مرارًا - أنّ الكافر لا يخفف عنه شيء من العذاب في النار قطعًا.

ثم وإن سلّمنا أنّ الرائي هو العباس، مع قطع النظر عن كون الخبر من مُرسل غروة الذي لم يذكر من الذي حدّثه به، وعلى تقدير كون الخبر موصولًا، فإنّ العباس لم يكن على الإسلام حين رأى تلك الرؤيا على حسب بعض التواريخ، فقد قيل: أسلم قبل بدرٍ أو بعدها وقبل الفتح^(١)، وإنّ أبا لهب مات بعد غزوة بدرٍ بتسعة أيام^(٢)، فعلى هذا يحتمل أن يكون

(١) سُبُلُ الْهُدَى وَالرَّشَاد، محمد الصّالحي الشّامي، (١١/ ٨٣).

(٢) المختصر الكبير في سيرة الرّسول، عزّ الدّين بن جماعة، (ص/ ٨٩).

العبّاس رضي الله عنه قد رأى تلك الرؤيا قبل إسلامه .
ثمّ إنّ لا يبعد أن يأتي الشيطان مُتَشَكِّلاً في المنام
بصورة أبي لهبٍ ويقول للرائي ما قاله .

ولا عبرة بادعاء مُدَّعٍ أنّ هذه الرؤيا فيها بشارةٌ
لأبي لهبٍ بسببِ أنّه استبشّر بولادة الرسول ﷺ
وذلك أمرٌ عظيمٌ كاحتفالِ بولادة النبي الذي أجازَه
جميعُ المسلمين، وإن كان ذلك وارداً في بعضِ كُتُبِ
السيرة، فقد قال الشيخُ عبد الله الغُمّاري^(١): «ما
يُوجد في كتب المولد النبوي من أحاديث لا خطام
لها ولا زمام هي من الغلو الذي نهى الله ورسوله عنه
فتحرّم قراءة تلك الكتب^(٢) ولا يُقبل الاعتذار عنها
بأنّها في الفضائل لأنّ الفضائل يُتساهل فيها برواية
الضعيف^(٣)، أمّا الحديثُ المكذوب فلا يُقبل في

(١) مُرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر، عبد الله الغُمّاري،
(ص/ ٤٢).

(٢) أي لمن يخشى عليه من الزلّ.

(٣) أي ما لم يكن شديد الضعف.

الفضائل إجماعاً بل تَحَرُّم قِرَاءَتِهِ وَرِوَايَتُهُ^(١)» اهـ.
قلت: وهذا في الضعيف، فكيف بالكلام المخالف
لصريح القراء وصحيح السنّة وإجماع الأمة؟!
ثُمَّ إِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ خَارِجَةٌ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ لِأَنَّ
رُؤْيَاهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ بِدَلِيلِ
أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَقْدَمَ عَلَى تَنْفِيذِ ذَبْحٍ وَلَدِهِ إِسْمَاعِيلَ أَوْ
إِسْحَاقَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالِدَلِيلُ عَلَى أَنَّهَا وَحْيٌ أَنَّهُ
ﷺ بَاشَرَ ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ بَعْضُ كَلَامِ الْأَنْبِيَاءِ فِي
الْيَقِظَةِ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ أَوْ مَا يَرُونَهُ فِي الْمَنَامِ مِنَ الْوَحْيِ
يَكُونُ لَهُ تَأْوِيلٌ خَاصٌّ وَمَعْنَى مُوَافِقٌ لَشَرَائِعِهِمْ،
فَكَيْفَ بِرُؤْيَا رِءَايَا مَنْ لَا يَثْبُتُ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْإِسْلَامِ
وَقْتُ الرُّؤْيَا وَظَاهِرُهَا مُعَارِضٌ لِلنُّصُوصِ الْقِرْءَانِيَّةِ
وَالْحَدِيثِيَّةِ الثَّابِتَةِ وَالْإِجْمَاعِ؟! فَالْحُكْمُ أَنَّهَا سَاقِطَةٌ
قَطْعًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَا وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا لَوْلَا يُتْرَكَ
الْقُرْآنُ وَالْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ الثَّابِتَةُ وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ
الْأُمَّةُ لِمَجَرَّدِ رُؤْيَا مَنَامِيَّةٍ صِفَتَهَا وَصَفَةُ رَأْيِهَا مَا

(١) أي بدون التحذير منه.

ذَكَّرْنَا.

لطيفة: قال الحافظ المؤرّخ أبو العرب القيرواني (ت ٣٣٣هـ) في «المَحَن»^(١): دخل شريك ابن عبد الله القاضي على المهدي فسَلَّمَ عليه بالخلافة فأعرَض عنه ثم سَلَّمَ عليه الثانية فقال: لا سَلَّمَ الله على الأبعد، قال: وَلَمْ يا أمير المؤمنين؟ أَلِشَيْء جَنَيْتُهُ أَمْ لِأَمْرٍ أَحْدَثْتُهُ؟ قال: فقال: السيفُ والنَّطْع، قال: وَلَمْ يا أمير المؤمنين؟ لا يجوز قتلي إِلَّا عن عِلْم، تَعْلِمُنِي بِذَنْبِي، قال: رأيتُ في منامي كأنَّكَ تطأُ بساطي وأنت مُعرِض عَنِّي، فقصصت رؤياي على من عبَرها فقال: يُظهِرُ لكَ طاعةً ويُضْمِرُ معصيةً، فقال له: يا أمير المؤمنين، ما رؤياكَ برؤيا الخليل إبراهيم، ولا معبرُكَ بيوسف الصديقِ عليهما السلام، أفيالأحلام الكاذبة تُضْرَبُ أعناق المؤمنين؟! قال: فاستحيا المهديُّ وتطامَن^(٢) ثم

(١) المَحَن، محمد بن أحمد التميمي الإفريقي، (ص / ٢٦٠).

(٢) أي هداً واستقر.

قال: اخْرِجْ عَنِّي، فَتَبِعَهُ سَلْمُ بْنُ سَعْدٍ فَقَالَ لَهُ: مَا
ظَنَنْتُ أَنَّهُ بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لَكَ نَظِيرٌ، قَالَ:
فَقَالَ لَهُ شَرِيكُ مُتَعَجِّبًا: رَأَيْتَ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا
يَضْرِبُ أَعْنَاقَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَحْلَامِ الْكَاذِبَةِ؟!

فصلٌ

امتناعُ تخفيفِ العذابِ عن الكافر في النار

اعلم رحمك الله تعالى أنه لا يصحّ القول بتخفيف العذاب عن كافرٍ ما في نارِ جهنّم لأنّ ذلك مُصادمٌ لصريح الآياتِ القطعيّةِ المفهومِ والمنطوقِ التي لا مجالَ لإخراجها عن ظاهرها، كقول الله تعالى إخبارًا عن حالِ الكافرين في النار: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾^(١)، وقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾^(٢) فلا يُمهّلون ولا يُنظرون ليعتدروا ولا يُنظر إليهم نظرُ رحمة، كذلك قال أبو الليث السمرقنديّ والبيضاويّ والرازيّ وابنُ الجوزيّ وأبو البركاتِ النسفيّ وأبو السُّعود وابنُ كمال باشا

(١) سورة البقرة، ١٦٢.

(٢) سورة النحل، ٨٥.

والعصام القُنُويِّ وغيرُهم مِنَ المفسِّرين، والآياتُ
في ذلك كثيرةٌ جدًّا.

وَمِنَ الْآيَاتِ الصَّرِيحَةِ فِي ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى:
﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا
رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ ۖ﴾
قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمُ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا
بَلَىٰ قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاؤُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي
ضَلَالٍ ﴿١﴾ .

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ فِي النَّارِ﴾ معناه الكُفَّارُ،
وتوجيهه بذلك للسياق السابق لِمَنْ تَأَمَّلَهُ فِي سُورَةِ
غَافِرٍ، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُخَفِّفُ الْعَذَابَ يَوْمًا
مِّنَ الدَّهْرِ فِي النَّارِ عَنْ أَحَدٍ مِّنَ الْكَافِرِينَ، وَلَمْ
يَسْتَشِنْ أَحَدًا، لَا أَبَا لَهَبٍ وَلَا غَيْرَهُ، وَعَلَيْهِ فَلَا يَكُونُ
يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ خَارِجًا عَنِ أَيَّامِ الْعَذَابِ الَّتِي تَمُرُّ عَلَى أَبِي
لَهَبٍ كَغَيْرِهِ مِنَ الْكُفَّارِ فِي النَّارِ إِلَى أَبَدِ الْآبَادِ الَّتِي لَا
تَنْتَهِي.

(١) سُورَةُ غَافِرٍ، ٤٩-٥٠.

وقد قال القاضي عياض اليحصبي^(١): «للإجماع
على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها
بنعيم ولا بتخفيف عذاب، وإن كان بعضهم أشدَّ
عذاباً من بعض بحسب جرائمهم» اهـ. مختصراً.

(١) إكمال المعلم، عياض بن موسى، (١/ ٥٩٧).

فصل

الجواب عن بعض الإيرادات على ما سبق

قد يُورد على ما ذكرناه فيما سبق أمران:
الإيراد الأول: «ال» في «العذاب» من قول الله تعالى: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾:

فإن قال قائل: «إنَّ «ال» هنا تدلُّ على أنَّه المعهود من العذاب في النار والذي هو أقلُّ ما يصدق عليه اسم «العذاب» وهو شيءٌ حاصلٌ لجميع الكافرين لا ينقطع عنهم بحيث إنَّه لا يخلو لهم وقتٌ عن عذاب، وأمَّا أنَّ درجة ذلك العذاب تُخَفَّف إلى حدٍّ يبقى سائغاً إطلاقاً تسمية الشيء الواقع عليهم «عذاباً» فهو جائز الحصول لا مانع منه».

فالجواب: هذا الكلام مردودٌ من وجهين:

الأول: عدمُ وجود ما يدلُّ على هذا التَّخصيصِ المفروضِ هنا، التَّخصيصُ إن كان لغيرِ دليلٍ معتبرٍ لم يَكُنْ مقبولاً، فتخصيصُ العمومِ نوعٌ مِنَ التَّأويلِ الذي هو إخراجُ النصِّ عن ظاهره لدليلٍ مقبولٍ، وفيه قال الحافظُ الشَّيْطِيُّ^(١): «قال أهلُ الأُصول: التَّأويلُ صرفُ اللَّفْظِ عن ظاهره لدليلٍ، فإن لم يَكُنْ لدليلٍ فَلَعِبٌ لا تأويلٌ».

الثاني: استِدلالنا بقول الله تعالى: ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ أي جَهَنَّمَ، فأقلُّ نوعٍ مِنَ أنواعِ العذابِ في النَّارِ يُسَمَّى «عذابها»، فدلت الآيةُ على أنَّه لا يُخَفَّفُ شيءٌ، قَدَرًا ونوعًا، من العذابِ في النَّارِ ولو لِلْحِظَّةِ، وهذا حالُ الكافرينَ في جَهَنَّمَ جميعًا إلى أَبَدِ الآبادِ التي لا تنقُطِعُ.

ويعضد ذلك التوجيهَ صريحُ قولِ الإمامِ ابنِ جريرِ الطَّبْرِيِّ في «تفسيره»^(٢) ونصُّه: «وأما قوله: ﴿خَالِدِينَ

(١) الحاوي للفتاوى، جلال الدين الشَّيْطِيُّ، (٢/ ٢٠١).

(٢) جامع البيان عن تأويلِ آي القرآن، محمد بن جرير الطَّبْرِيِّ، (٣/ ٢٦٤).

فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ ﴿[البقرة: ١٦٢] فَإِنَّهُ
 خَبِرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرَهُ عَنْ دَوَامِ الْعَذَابِ أَبَدًا مِنْ
 غَيْرِ تَوْقِيتٍ وَلَا تَخْفِيفٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ذِكْرَهُ:
 ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ
 فِيمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]،
 وَكَمَا قَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ
 نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا
 لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]».

وَقَالَ أَيْضًا فِي تَفْسِيرِ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ^(١): ﴿«خَالِدِينَ
 فِيهَا» يَعْنِي مَا كَثُرَ فِيهَا، يَعْنِي فِي عِقُوبَةِ اللَّهِ، ﴿لَا
 يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾ لَا يُنْقَصُونَ مِنَ الْعَذَابِ شَيْئًا
 فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَلَا يُنْفَسُونَ فِيهِ ﴿وَلَا هُمْ
 يُنْظَرُونَ﴾ يَعْنِي وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ لِمَعْدَرَةٍ يَعْتَذِرُونَ،
 وَذَلِكَ كُلُّهُ عَيْنُ الْخُلُودِ فِي الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ» اهـ.

وَمَا أَتَعَسَّ حَالُ بَعْضِ الْمُتَصَوِّفَةِ الْكَاذِبِينَ الَّذِينَ
 خَرَجُوا عَنْ طَرِيقِ الْهَدَىٰ وَسَلَكُوا سَبِيلَ الرَّدَىٰ

(١) المصدر السابق، (٦/ ٥٧٨).

فَادَّعَوْا انْقِلَابَ الْعَذَابِ الشَّدِيدِ عَلَى الْكَافِرِينَ فِي النَّارِ إِلَى عَذَابٍ خَفِيفٍ أَوْ رَاحَةٍ لِّتَقَادِمَ الْعَهْدِ عَلَى الْمَعَذِّبِينَ، لَكِنَّهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ عَدَدٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ؛ فَقَالَ الْمَلَأُ عَلِيُّ الْقَارِي الْحَنْفِيُّ فِي رِسَالَتِهِ «الرَّدُّ عَلَى الْقَائِلِينَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ»^(١): «فَإِنَّهُ سَبَحَانَهُ إِذَا قَالَ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ فِي كِتَابِهِ: إِنَّ الْكُفَّارَ خَالِدُونَ فِي النَّارِ، وَنَصَّ فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ أَنَّهُ لَا يُخَفَّفُ الْعَذَابُ عَنِ الْكُفَّارِ، فَدَعَا انْقِلَابَ الْعَذَابِ لَا يَصْدُرُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْحِجَابِ الْجَاهِلِ بِأَحْكَامِ الْكِتَابِ الْغَافِلِ عَنِ فَصْلِ الْخُطَابِ وَالْمَائِلِ عَنِ صَوْبِ الصَّوَابِ، مَعَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ وَهُوَ تَخْفِيفُ الْعَذَابِ وَانْقِطَاعُهُ مُخَالَفٌ لِمَا عَلَيْهِ الصُّوفِيَّةُ السُّنِّيَّةُ» اهـ

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الْمَدَّعِينَ: «أَمَّا أَبُو لَهَبٍ فَخَرَجَ عَنْ عُمُومِ النَّصِّ فَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ» فَكَلَامٌ مُرَدُّ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ دَلِيلٌ فِي تَخْصِصِ عُمُومِ الْآيَاتِ الصَّرِيحَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الثَّابِتَاتِ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ

(١) الرَّدُّ عَلَى الْقَائِلِينَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ، الْمَلَأُ عَلِيُّ الْقَارِي، (ص / ٨٤).

على الكافرين من غير تخفيفٍ بل النصوصُ الشرعيَّةُ
المصرَّحةُ بعمومِ دوامِ العذابِ على الكافرين من غيرِ
تخفيفٍ عنهم باقيةٌ على عُمومها.

الإيراد الثاني: نكِّد أهل النار فترة انتظارِ جوابِ
خازنها عن سؤالهم:

ولو قال قائل: «قد ثبت أنَّ الكُفَّار يُنادُون خازنَ
النارِ مالِكًا عليه السلامُ كما جاء في القرآن: ﴿وَنَادُوا
يَمْلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾^(١) فيأتيهم الجوابُ بعد
ألف عامٍ من الانتظار في العذاب بقولِ مالِكٍ لهم:
﴿إِنَّكُمْ مَكِينُونَ﴾، فينتهي جوابُ مالِكٍ وينقضي
النَّكْدُ الذي حصلَ لهم من الانتظار ومن جوابِ
مالِكٍ لهم، فإنَّ النَّكْدَ الذي هم فيه والكلامَ الذي
سمِعوه فيه تعذيبٌ لهم، وقد انقطع عنهم الانتظار
كما انقضى كلامُ مالِكٍ، فما المانعُ من أن ينقطع
بعضُ العذابِ عن واحدٍ منهم؟!».

قُلنا: لا يلزم من انقضاء انتظارهم الجوابَ وفراغَ

(١) سورة الزُّخْرُف، ٧٧.

مَالِكٍ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ النَّكَدُ الَّذِي أَصَابَهُمْ
 قَدْ زَالَ عَنْهُمْ، بَلِ النَّكَدُ وَقَعَ فِي نَفُوسِهِمْ لَا يُفَارِقُهُمْ
 بَحِثْ لَا يَأْتِي عَلَيْهِمْ وَقْتُ يُقَالُ فِيهِ: «إِنَّهُمْ سَلِمُوا
 مِنَ النَّكَدِ وَارْتَاخُوا»، لِأَنَّ رَاحَةَ النَّفْسِ وَالطَّمَأْنِينَةَ
 مِنْ لَوَازِمِ زَوَالِ النَّكَدِ وَارْتِفَاعِ الْخَوْفِ وَالْقَلَقِ، وَلَا
 يَنَالُ الْكَافِرُ شَيْئًا مِنَ الرَّاحَةِ فِي جَهَنَّمَ كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ
 مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ
 فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾^(١) أَي لَا يَحْيَا فِيهَا حَيَاةَ رَاحَةٍ، كَذَا
 فَسَّرَهُ مَشَاهِيرُ الْمُفَسِّرِينَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ لَا
 شَكَّ فِي نَكَدٍ مُسْتَمِرٍّ لَا يَخْفَ عَنْهُمْ وَلَا يَنْقَطِعُ بَلِ
 يُصَاحِبُهُمْ، وَعَلَى هَذَا يَدُلُّ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَذُوقُوا
 فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾^(٢)، وَهِيَ أَشَدُّ آيَةٍ عَلَى
 أَهْلِ النَّارِ كَمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ.

(١) سُورَةُ طه، ٧٤.

(٢) سُورَةُ النَّبَأِ، ٣٠.

فصل إسقاط دواعي مُدّعي تخفيف العذاب عن أبي لهب

قد عَلِمَ مِمَّا بَيَّنَّاهُ استحالة تخفيف العذاب عن الكافرين بعد دخولهم النار، وأبو لهب مِنْهُمْ، وأما دَعْوَى أَنَّهُ يُخَفَّفُ عنه العذاب كُلَّ يومِ اثْنين فباطلٌ كما أَسْلَفْنَا، وَلَكِنْ لَهُ دَوَاعِي متوهمةٌ مُنْهَارَةٌ مؤسَّسةٌ عند القائلين بها على ما لا طائلَ تحته، ويُمكنُ حصرُ دواعِيهم وأسبابهم المزعومة في أمرين: إمَّا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ سَبَبَ التَّخْفِيفِ عن أبي لهب هو عِتْقُهُ ثُوبَةَ الجارية، أو أَنَّهُ لِصِلَةِ قَرَابَتِهِ بالنَّبِيِّ ﷺ، والاستنادُ إلى الأمرين في دَعْوَى تخفيفِ العذاب باطلٌ لِمَا يَلِي:

أَوَّلًا: كَوْنُ سَبَبِ التَّخْفِيفِ المزعوم عِتْقُهُ ثُوبَةَ: هو أمرٌ باطلٌ لأنَّ الكافر لا يُجْزَى في الآخِرَةِ بشيءٍ

مِنَ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ الَّتِي عَمَلَهَا، بِدَلِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾^(١)، وقوله أيضًا: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾^(٢) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) أَي لَمْ يَنَالُوا ثَوَابًا فِي صُحُفِ أَعْمَالِهِمْ عَلَىٰ ذَلِكَ لِيَلْقَوْا جَزَاءَهُ الْحَسَنَ فِي الْآخِرَةِ، بَلْ هُمْ عَنِ الْمَثُوبَةِ الْآخِرِيَّةِ مَمْنُوعُونَ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ وَيُبَيِّنُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» وَغَيْرُهُ^(٣): «فَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَىٰ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَىٰ بِهَا خَيْرًا» أَي لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الثَّوَابِ وَلَا يَنَالُ أَدْنَىٰ رَاحَةٍ.

(١) سُورَةُ الْفُرْقَانِ، ٢٣.

(٢) سُورَةُ هُودٍ، ١٦.

(٣) صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ، ابْنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ، (٢/ ١٠١). الْمُسْنَدُ، أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ، (١٩/ ٢٨٥).

ثُمَّ إِنَّ عِتْقَ ثُوَيْبَةَ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ وِلَادَتِهِ
 ﷺ، فَقَدْ ذَهَبَ عَدَدٌ مِنَ الْحُفَاطِ مِنْهُمْ الْحَافِظُ
 ابْنُ الْجَوْزِيِّ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ فِي «الْمُنْتَظَمِ»^(١)
 وَ«الْوَفَا»^(٢): «وَكَانَتْ ثُوَيْبَةُ تَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ فَيُكْرِمُهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتُكْرِمُهَا
 خَدِيجَةُ، وَهِيَ يَوْمئِذٍ أَمَةٌ».

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ»^(٣) وَالْمُحِبُّ
 الطَّبْرِيُّ فِي «ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ»^(٤) وَالْعِزُّ ابْنُ جَمَاعَةَ فِي
 «الْمَخْتَصَرِ الْكَبِيرِ»^(٥) وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الكَامِلِ»^(٦)

(١) الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ،
 (٢/٢٦٠).

(٢) الْوَفَا بِأَحْوَالِ الْمُصْطَفَى، أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ، (ص/١٠٤).

(٣) الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، (١/١٠٨).

(٤) ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ فِي مَنَاقِبِ ذَوِي الْقُرْبَى، مُحِبُّ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ،
 (ص/١١٦).

(٥) الْمَخْتَصَرُ الْكَبِيرُ فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ، عِزُّ الدِّينِ ابْنُ جَمَاعَةَ،
 (ص/١١٦).

(٦) الْكَامِلُ فِي التَّارِيخِ، ابْنُ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيُّ، (١/٤١٧).

وسبَّطُ ابنِ الجوزيِّ في «مِرْءاةِ الزَّمانِ»^(١): «وكان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُهَا»^(٢) وهو بمكَّة، وكانت خديجةُ رضي الله عنها تُكْرِمُها وهي^(٣) يومئذٍ مملوكَةٌ، وَطَلَبَتْ^(٤) إلى أبي لهبٍ أَنْ تَبْتَاعَهَا مِنْهُ لَتُعْتِقَهَا فَأَبَى أَبُو لَهَبٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ» اهـ.

وقال المفتي الملا الشَّهاب الكوراني^(٥): «المعروف بين الناس أنه لما بشرتُ أبا لهبٍ بولادةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَهَا بَعْدَ الْهَجْرَةِ» اهـ.

وقال الحافظ العسقلاني في «الفتح»^(٦): «قوله: «وكان أبو لهبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ» معطوفٌ على «أَعْتَقَهَا» وظاهره أنَّ عِتْقَهُ لَهَا كَانَ قَبْلَ

(١) مِرْءاةُ الزَّمانِ في تواريخ الأعيان، سبَّطُ ابنِ الجوزي، (٤٦ / ٣).

(٢) أي بالإكرام والعطاء والهدايا.

(٣) أي ثُوْبِيَّة.

(٤) أي خَدِيجَةُ.

(٥) الكوثر الجاري، شهاب الدِّين الكوراني، (٤٤٧ / ٨).

(٦) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، (٥٤١ / ٩).

إرضاعها، والذي في السِّير يُخالفُه وهو أنَّ أبا لهبٍ
 اعتَقها قُبيل الهجرة وذلك بعد الإرضاع بدَّهرٍ طويلٍ
 وحكى السَّهيليُّ أيضًا أنَّ عِتَقها كان قبل الإرضاع»
 اهـ.

ثانيًا: كون سبب التخفيف المزعوم أنه عمُّ
 النَّبِيِّ ﷺ وافترض ذلك سببًا باطلًا أيضًا؛ فقد
 ثَبَت أنه حين نَزَلَ قولُ الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ﴾ أي يا
 مُحَمَّدٌ ﴿عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١) دعا النَّبِيُّ ﷺ
 قَرِيشًا فاجتمعوا، فَعَمَّ وَخَصَّ، فقال: «يا مَعْشَرَ
 قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ^(٢) لَا أُغْنِي عَنْكُمْ
 مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ
 مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ
 مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي
 عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا
 شِئْتُ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، وهذا الحديثُ

(١) سُورَةُ الشُّعَرَاءِ، ٢١٤.

(٢) أَي قُوَا أَنْفُسَكُمْ الْعَذَابَ بِدُخُولِكُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

رواه الشَّيْخَانِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرُهُمَا^(١).

فَإِنْ قِيلَ: «هَذَا الْخَبْرُ عَامٌّ، لَكِنْ ثَبَتَ فِي أَحَادِيثَ أُخْرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْضًا، فَلِمَ لَا يَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَنْفَعُهُمْ بِدُونِ شَفَاعَةِ، أَمَّا مَعَ شَفَاعَتِهِ لَهُمْ فَيَنْتَفِعُونَ».

قُلْنَا: الشَّفَاعَةُ لَا يَنَالُهَا الْكَافِرُ أَلَبَّتَهُ، وَعَلَى ذَلِكَ دَلٌّ صَرِيحٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَفْعُلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾^(٢) ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَفَّارٌ.

قَالَ ابْنُ جُزَيٍّ الْكَلْبِيُّ فِي «التَّسْهِيلِ»^(٣): «وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ فِي الْكُفَّارِ» اهـ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ يُقَالُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ﴾^(٤) أَيِ لَيْسَ

(١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (٦/٤). صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، (١/١٩٢). صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، (٤٨٦/١٤).

(٢) سورة المدثر، ٤٨.

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الكلبى، (٢/٤٣٠).

(٤) سورة الزخرف، ٨٦.

لِّلَّذِينَ كَفَرُوا شَفَاعَةٌ فِي الْآخِرَةِ فَتَنْفَعَهُمْ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(١) أَي لِمَنِ ارْتَضَى الْإِسْلَامَ دِينًا لَهُ وَعَآمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَبُو لَهَبٍ لَمْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا ارْتَضَى الْإِسْلَامَ دِينًا وَكَادَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَأَمَّرَ عَلَى قَتْلِهِ وَهَدَمَ دِينَ الْإِسْلَامَ وَصَدَّ النَّاسَ عَنِ الدَّخُولِ فِيهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَعْرِفَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٢).

وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي أَبِي طَالِبٍ عَمَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ ثَابِتٌ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ مَاتَ كَافِرًا، لَكِنْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ حِينَ سُئِلَ عَنْ حَالِ أَبِي طَالِبٍ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِّنْ نَّارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» وَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ جَزَاءَ أَبِي طَالِبٍ مِّنْ نَّارِ جَهَنَّمَ أَنَّهَا تَأْخُذُ مِنْهُ إِلَى الْقَدَمَيْنِ فَقَطْ وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْمَكَانَ الَّذِي

(١) سُورَةُ الْجِنِّ، ٢٧.

(٢) سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ٣٤.

هو بعده في النزول مسافة سبعين عامًا كغيره من الكفار، لكنه في عذابٍ دائمٍ لا يُفتر عنهم من ذلك شيء، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ (٧٤) لَا يُفْتَر عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٦﴾، أما غيره من الكفار لا بد أن يكون كل واحدٍ منهم يصل إلى قعر جهنم مسافة سبعين عامًا في النزول، ومع هذا فإنه لا يُخفف عن أبي طالبٍ ولا غيره شيء من العذاب إلى ما لا نهاية له.

ويتلخص مما مرَّ أمران:

الأول: أن التخفيف الذي جاء في أبي طالبٍ هو بمعنى أنه يدخل معذبًا أقل من غيره ابتداءً لا أنه يُخفف عنه في النار شيء من العذاب بعد دخولها، وعلى ذلك نص عدد كبير من الشراح والحفاظ.

الثاني: أنه لم يصح في حال أبي لهبٍ مثل ما جاء في حال أبي طالب، فلا يُخص أحدٌ بشيء من عموم النص الشرعي بالتشهي، سبحانه هذا بهتان عظيم.

فصلٌ لا يَهْنَأُ الكافرُ بِشَرَابٍ يُسْقَاهُ في جهنَّمَ ولا بِغَيْرِ ذَلِكَ

عَلِمَ مِنْ نَصْرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنَّ لِلْكَافِرِ فِي جَهَنَّمَ
أَرْبَعَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ الَّتِي يَزْدَادُ بِتَجَرُّعِهَا عَذَابًا
فَوْقَ الْعَذَابِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَهِيَ:

الْحَمِيمُ: وَهُوَ مَاءٌ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْغَلِيَانِ، قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾^(١).

وَالْغَسَّاقُ: بِتَشْدِيدِ السِّينِ وَتَخْفِيفِهَا، هُوَ مَا يَسِيلُ
مِنَ الْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ مِنْ جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ وَلِحُومِهِمْ
وَفُرُوجِ الزُّنَاةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ
وَغَسَّاقٌ﴾^(٢).

(١) سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ١٥.

(٢) سُورَةُ ص، ٥٧.

وَالصَّدِيدُ: هُوَ مَا يَسِيلُ مِنْ جَوْفِ أَهْلِ النَّارِ
مُخْتَلِطًا بِالْدَّمِ وَالْقَيْحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِنْ مَّاءٍ
صَدِيدٍ ١٦﴾ يَتَجَرَّرُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِغُهُ ﴿١﴾.

وَمَاءٌ كَالْمُهْلِ: هُوَ مَاءٌ أَسْوَدُ مُتَنَاهٍ فِي الْعَلَيَانِ غَلِيظٌ
كَعَكْرِ الزَّيْتِ إِذَا قُرِبَ مِنَ الْكَافِرِ سَقَطَتْ فَرْوَةٌ وَجْهَهُ
مِنْهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ
كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ﴾ ﴿٢﴾.

فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ صِفَةً أَنْوَاعِ الشَّرَابِ الَّتِي يُسْقَاهَا
الْكُفَّارُ فِي جَهَنَّمَ، وَأكَّدَ نَصٌّ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا
بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا ﴿٣﴾ أَنَّ الشَّرَابَ
الَّذِي يَشْرَبُهُ أَهْلُ النَّارِ لَا يَكُونُ بَارِدًا يُطْفِئُ شَيْئًا مِنْ
لَهَبِ الْعَذَابِ عَنْهُمْ وَلَا مُسْتَلَذًّا لَهُمْ مُخَفِّفًا لِلْعَذَابِ
عَنْهُمْ، فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَا يُسْقَاهُ أَبُو لَهَبٍ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ
الْأَشْرِبَةِ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ تَخْصِيصُ عُمُومِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ

(١) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، ١٧.

(٢) سُورَةُ الْكَهْفِ، ٢٩.

(٣) سُورَةُ النَّبَأِ، ٢٥.

برؤيا منامية رءاها أحد من غير الأنبياء كما أسلفنا.
وقد خاض كثير من الشراح في الكلام على هذه
المسألة، والمُنصفون فيها كثير:

قال ابن الملقن الشافعي والبدر العيني الحنفي^(١):
«ومذهب المحققين أنّ الكافر لا يُخَفَّف عنه العذاب
بسبب حسناته في الدنيا بل يُوسَّع عليه بها في دُنياه».
وقال ابن عرفة الورعمي المالكي^(٢): «إنّ العذاب
الذي استحقّه أبو طالب وأبو لهب ونزل بهما
لا يُخَفَّف عنهما بل يُعَذَّب أحدهما دون عذاب
غيره» اهـ.

وقال الشَّمسَانِ الكرمانِي والبرماوي^(٣): «لا يُخَفَّف

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين بن الملقن،
(٢٤/٢٨٣). الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، سراج الدين
ابن الملقن، (٨/١٦٢). عمدة القاري، بدر الدين العيني،
(٢٠/٩٥).

(٢) تفسير ابن عرفة، محمد بن عرفة، (١/١٩٣).

(٣) الكواكب الدراري، شمس الدين الكرمانى، (٢٢/٥٨). اللامع
الصبيح، شمس الدين البرماوي، (١٥/٢٤٣).

عن أبي لهبٍ مع أنه عمُّه» اهـ.

وليُحذَرُ ممَّا في «تاريخ يعقوبي» و«تاريخ ابن أبي الدَّم» منسوبًا إلى النَّبيِّ ﷺ حديثًا وهو عليه مَكْذُوبٌ، وذلك قولهم: «رأيتُ أبا لهبٍ في النَّارِ يَصِيحُ: العَطَشُ العَطَشُ، فيُسْقَى في نُقْرِ إِبْهَامِهِ، فقلتُ: بِمَ هذا؟ فقال: بِعِتْقِي ثُوبِيَّةَ لَأَنَّهُا أَرْضَعَتْكَ» فهو حديثٌ باطلٌ مَكْذُوبٌ عليه ﷺ مُخَالِفٌ للنُّصوصِ القَطْعِيَّةِ.

الخلاصة الخالصة

نُقاية رسالتنا هذه وخلصتها أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ
عَنْ نَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الثَّابِتِ وَالْإِجْمَاعِ
لَأَجْلِ رُؤْيَا مَنَامِيَّةٍ رَأَاهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّاسِ وَلَا
لَأَجْلِ بَعْضِ مَا وَجِدَ فِي بَعْضِ التَّأْلِيفِ وَالتَّصَانِيفِ
وَإِنْ بَلَغَتْ مِائَاتٍ، فَلَيْسَ كُلُّ مَا فِي الْكُتُبِ مَعْتَمَدًا،
وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ هُوَ الْعِلْمُ الْحَقُّ وَكُلُّ مَا خَالَفَ الْقُرْآنَ
فَلَا تَنفَتَ إِلَيْهِ. فَلَا يَجُوزُ الْاعْتِمَادُ عَلَى هَذِهِ الرُّؤْيَا
الْمَنَامِيَّةِ الْمُنْسُوبَةِ لِلْعَبَّاسِ أَوْ غَيْرِهِ فِيمَا يُوَدِّي إِلَى
إِبْطَالِ عُمُومِ النَّصُوصِ الْقَطْعِيَّةِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَإِنْ قِيلَ: يُخَفَّفُ عَنْ أَبِي لَهَبٍ الْعَذَابُ فِي جَهَنَّمَ
لَفَرَحِهِ بِمُحَمَّدٍ ﷺ.

قُلْنَا: يَلْزَمُ مِنْهُ جَوَازُ تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْ فِرْعَوْنَ
لَأَنَّهُ رَبَّى نَبِيَّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. رَوَى الْحَافِظُ

الزَّيْدِي^(١) عن بعضِ مشايخه:

فَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ جَبْرِيلُ كَافِرٌ^(٢)

وَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ فِرْعَوْنُ مُرْسَلٌ

فَإِنْ كَانَتْ تَرْبِيَةُ فِرْعَوْنَ لِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - وَمُوسَى نَبِيٌّ رَسُولٌ مِنْ أُولِي الْعِزْمِ -
وإِنْفَاقُهُ عَلَيْهِ لَا يَنْفَعَانِ فِرْعَوْنَ فِي تَخْفِيفِ الْعَذَابِ
عَنْهُ، فَكَيْفَ بِإِعْتِقَادِ أَبِي لَهَبٍ ثُوبَةَ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ
مُحَمَّدٍ ﷺ، عَلَى أَنَّ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَبَا
لَهَبٍ لَمْ يُعْتِقْهَا فِي يَوْمِ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا أَسْلَفْنَا.
وَهَبَ أَنَّ أَبَا لَهَبٍ فَرِحَ بِمَوْلِدِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَخِيهِ،
فَإِنَّ فَرَحَهُ بِهِ لَمْ يَحْصُلْ لَكُونِ مُحَمَّدٍ نَبِيًّا مُبَشَّرًا
بِهِ، بَلْ كَانَ فَرَحُهُ بُولَادَةِ وَلَدٍ ذَكَرٍ لِأَخِيهِ عَلَى عَادَةِ
الْعَرَبِ، فَلَمَّا نُبِّئَ مُحَمَّدٌ ﷺ عَادَاهُ أَبُو لَهَبٍ وَحَارَبَهُ

(١) تاج العروس، محمد مرتضى الزَّيْدِي، (٨٢/١٢). يَحْتَمِلُ أَنَّ
شَيْخَهُ الْمَذْكُورَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَاسِي الْمَدَنِيِّ
(ت ١١٧٠ هـ).

(٢) أَيِ مُوسَى السَّامِرِيِّ الَّذِي اتَّخَذَ لِبَعْضِ بَنِي إِسْرَائِيلَ عِجْلًا مِنْ ذَهَبٍ
وَأَمَرَهُمْ بِعِبَادَتِهِ فَكَفَرُوا هُوَ وَكَفَرُوا الَّذِينَ عَبْدُوا هَذَا الْعِجْلَ.

وءِاذَاهُ هُوَ وَقَوْمُهُ وَكَذَّبُوهُ وَتَأَمَّرُوا عَلَيْهِ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ،
فَأَيُّ تَخْفِيفٍ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَنْ مَاتَ كَافِرًا مُرْتَكِبًا
لِتِلْكَ الْجَرَائِمِ، وَالْكَفْرُ أَفْظَعُ جَرِيمَةٍ، وَلَمْ تَنْزِلْ سُورَةٌ
كَامِلَةٌ فِي ذِمِّ أَحَدٍ إِلَّا فِي أَبِي لَهَبٍ.

وَمِنْ أَحْسَنَ مَا جَاءَ رَدًّا فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ قَوْلُ الْعَلَامَةِ
الْشَيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَوِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَافِي فِي كِتَابِهِ
«أَسْرَارُ النَّسَبِ فِي شِرَارِ الْعَرَبِ وَبَيَانُ عَدَمِ تَخْفِيفِ
الْعَذَابِ لِأَبِي لَهَبٍ» حَيْثُ قَالَ: «مَا لَهُ تَخْفِيفٌ مِنْ
عَذَابٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ لَهُ تَخْفِيفًا يَوْمَ الْاِثْنِينَ فَقَدْ جَحَدَ
الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَتَمَسَّكَ بِأَوْهَنْ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ
وَتَرَكَ حَبْلَ اللَّهِ الْمَتِينِ، وَحَادَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ،
لَسَبَبٍ مُيُولِهِ إِلَى مَرَائِي وَأَهْوَامٍ هِيَ ضِدُّ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ. وَمِنْ الْآيَاتِ الْوَاضِحَةِ الْجَلِيَّةِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى
عَدَمِ تَخْفِيفِ عَذَابِ الْكَفَّارِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ
عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾» اهـ.

وَأَخْتِمُ بِالتَّذْكِيرِ بِالْقَاعِدَةِ الْأَصِيلَةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا

عددٌ من الفقهاء وهي «رَدُّ النُّصوص الشرعية كُفْرًا»؛ فقد نصَّ عليها الإمام النسفي الحنفي في «العقائد النسفية»، والقاضي عياض المالكي في «الشِّفا»^(١)، والنووي الشافعي في «الرَّوضة»^(٢)، والسُّبكي الشافعي في «الفتاوى»^(٣)، وابن حجر الهيتمي الشافعي في «الفتاوى الحديثية» و«الإعلام»^(٤)، والملا علي القاري الحنفي^(٥)، وغيرهم. ومن أحسن العبارات في ذلك قول القاضي عياض في «الشِّفا»^(٦): «وكذلك وقع الإجماع على تكفير كلِّ مَنْ دافع نصَّ الكتاب أو خصَّ حديثًا مُجمَعًا على نقله مَقْطوعًا به مُجمَعًا على حَمَلِهِ على ظاهره» اهـ.

(١) الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، عياض بن موسى، (٢/ ٢٩٠).

(٢) روضة الطالبين، محيي الدين النووي، (١٠/ ٧٠).

(٣) فتاوى السُّبكي، تقي الدين السُّبكي، (٢/ ٥٧٧).

(٤) الفتاوى الحديثية، ابن حجر الهيتمي المكي، (ص/ ٣٤). الإعلام بقواطع الإسلام، ابن حجر الهيتمي المكي، (ص/ ١١٤، ١٦٤، ١٧٣).

(٥) الرَّدُّ على القائلين بوحدة الوجود، الملا علي القاري، (ص/ ١٠٢).

(٦) الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، عياض بن موسى، (٢/ ٢٨٦).

خاتمة

حُكْمُ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ

اعلم رحمك الله بتوفيقه أنّ الحديث والأثر إمّا أن يكون: متواتراً لفظاً ومعنى، ومتواتراً معنى وإن لم يتواتر لفظاً، ومستفيضٌ صحيحٌ، وخبرٌ واحدٍ مروى بنقل العدول الضابطين إلى مُنتَهاه، وما دُون ذلك فهو الضعيفُ المتفاوتُ في درجَات الضَّعْفِ وأنواعه.

ثمَّ إنّ للضعيف أحوالاً؛ فإمّا أن تتعدّد طرقه فيعضد بعضها بعضاً فيُحكّم له بالحسنِ لغيره، وإمّا أن تتعدّد ويكون كلّها غيرَ صالحٍ للاعتداد به، أو لا يكون له سوى طريقٍ واحدٍ صالحٍ للاعتبار أو له طرقٌ فيها واحدٌ صالحٌ للمتابعة، فهذا يُنظر فيه؛ فإمّا أن يتلقّاه العلماءُ بالقبول كحديث: «لا وصيّة لوارثٍ» فهو وإن كان لا يُثبتُه أهلُ الحديث لجهة

السَّند ولكنَّ العامَّة تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ وَعَمِلُوا بِهِ.

وإنَّ تَتَبَّعَتْ حُكْمَ الْحَقَّازِ عَلَى الضَّعِيفِ وَجَدْتَهُمْ
يَمِيزُونَ بَيْنَهُ رُتَبًا وَدَرَجَاتٍ؛ فَمَرَّةٌ يَحْكُمُونَ عَلَيْهِ
بِالضَّعْفِ الْخَفِيفِ لَوْجُودِ ثِقَةٍ فِيهِ لَكِنْ فِيهِ لَيْنٌ،
وِثَانِيَّةٌ بِالضَّعْفِ الْوَسْطِ كَحُكْمِهِمْ عَلَى ثِقَةٍ فِيهِ
بِالضَّعْفِ لَخَلَلٍ فِي حِفْظِهِ مِثْلًا، وَثَالِثَةٌ بِالضَّعْفِ
الشَّدِيدِ لَوْجُودِ مَنْ هُوَ مَطْعُونٌ فِي عِدَالَتِهِ مِثْلًا،
وَرَابِعَةٌ بِمَا فِيهِ رَاوٍ وَضَاعٌ كَذَّابٌ، وَهَذَا الرَّابِعُ خَارِجٌ
عَنِ الْكَلَامِ فِيهِ.

أَمَّا الضَّعِيفُ الَّذِي يُعْمَلُ بِهِ عِنْدَ جَمْهُورِ الْمُحَدِّثِينَ
وَالْفُقَهَاءِ فَلِلْعَمَلِ بِهِ شُرُوطٌ^(١):

١ - أَنْ لَا يَكُونَ شَدِيدَ الضَّعْفِ.

٢ - أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْعُقَائِدِ وَالْأَحْكَامِ.

(١) تَدْرِيبُ الرَّاوِي، جَلالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، (١/٣٥١). تَحْذِيرُ
الْخَوَاصِّ مِنْ أَكَاذِيبِ الْقُصَّاصِ، جَلالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ،
(ص/١٣٥-١٣٦). النُّكْتُ عَلَى مَقْدَمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ، بَدْرُ
الدِّينِ الزَّرْكَشِيِّ، (٢/٣١٠).

٣- أن يكون له أصلٌ شاهدٌ يندرج تحته؛ كاندراجِه
في عمومٍ أو قاعدةٍ كليّةٍ.

وهي مجموعةٌ في ألفيّة الشُّيوطيّ «نَظْم الدُّرَر»:

.....

وَتَرَكُهُ بَيَانَ ضَعْفٍ قَدْ رَضُوا
فِي الْوَعْظِ أَوْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ
لَا الْعَقْدِ وَالْحَرَامِ وَالْحَلَالِ
وَلَا إِذَا يَشْتَدُّ ضَعْفٌ.....

.....

٤- أن لا يعتقده عند العمل ثابتًا جزمًا بل احتمالًا
للاحتياط.

فتبيّن مما سبق أنّه لا يجوز تخصيص عموم
نصوص الحلال والحرام والبيع والنكاح ونحو
ذلك بحديثٍ ضعيفٍ، ومن باب أولى أنّه لا يجوز
تخصيص عموم نصوص العقائد الإسلامية المتواترة
بالحديث الضعيف، فكيف به إذا كان أثرًا موقوفًا
على صحابيٍّ ضعيفًا لا يثبت عنه؟!!

وفي ذلك يقول أحد الشعراء:

وَقَدَّرَ رَبُّكَ خَلْقَ الْجَحِيمِ	عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ
فَلَيْسَ يُخَفِّفُ عَنْ كَافِرٍ	عَذَابُ جَهَنَّمَ فِيهِمْ مُقِيمٌ
بِذَا اللَّهُ أَخْبَرَ قُرْآنُهُ	وَذَا نَبَأٌ لَوْ عَلِمْتَ عَظِيمٌ
فَمَا كَذَّبَ اللَّهُ فِي آيِهِ	سِوَى جَاهِلٍ ذِي فُؤَادٍ سَقِيمٌ
وَمَاتَ أَبُو لَهَبٍ كَافِرًا	فَلَيْسَ يُوقِي عَذَابَ الْجَحِيمِ
وَلَيْسَ يُخَفِّفُ عَنْهُ اللَّظَى	يُصَبُّ عَلَيْهِ عَذَابُ الْحَمِيمِ
فَتَبَّتْ يَدَاهُ بِمَا قَدْ جَنَى	وَلَيْسَ لَهُ رَحْمَةٌ مِنْ كَرِيمٍ
فَمَنْ قَالَ عَنْهُ يُخَفِّفُ ذَا	أَتَى بِافْتِرَاءٍ وَإِفْكٍ أَثِيمٍ
نَعَمْ حُبُّ طَهَ شِفَاءٌ لَنَا	وَنَحْنُ بِخَيْرِ الْبَرَايَا نَهِيمٍ
وَقَدَّرَ مُحَمَّدٌ فِيْنَا الْعَلَا	وَفَضَّلُ مُحَمَّدٌ فِيْنَا عَمِيمٍ
وَإِنَّا لَهُ فِي الْهُدَى تَبَعٌ	إِذَا قَالَ سِرْنَا بِنَهْجٍ قَوِيمٍ
وَلَسْنَا نَكْذِبُ مَا قَدْ أَتَى	بِهِ مِنْ كِتَابٍ وَذِكْرِ حَكِيمٍ
فَإِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَفْتَرِي	عَلَى اللَّهِ يَا مَنْ تَرُومُ النَّعِيمِ
مُوَافَقَةَ الشَّرْعِ ذَاكَ لَعْمَرِي	صِرَاطُ أَهْلِ الْهُدَى مُسْتَقِيمٍ
وَصَلَّى عَلَى الْمُصْطَفَى رَبُّنَا	وَسَلَّمَ مَا أَنَّ صَبَّ كَلِيمٍ
وَمَا طَلَعَ الصُّبْحُ نُورًا لَنَا	وَجَادَ عَلَيْنَا بِعِطْرِ نَسِيمٍ

هذا ختام البحث.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

الفهرس

- ترجمة المؤلف..... ٣
- تقديم وتمهيد..... ١٠
- فصلُ التعريف بأبي هُـب..... ١٥
- فصلُ منشأ القضية: خبرُ غُرُوةِ المُنقطع..... ٢٠
- فصلُ ثبوتُ وفاة أبي هُـب على الكُفر..... ٢٢
- فصلُ رؤيا غير الأنبياء عليهم السّلام لا تَنسَخُ حُكْمًا
شرعيًّا ولا تأتي بِحُكْمٍ جَدِيدٍ..... ٢٤
- فصلُ امتناعُ تخفيفِ العذابِ عن الكافر في النَّار..... ٣٥
- فصلُ الجوابُ عن بعضِ الإِيراتِ على ما سبق..... ٣٨
- فصلُ إسقاطُ دواعي مُدَّعي تخفيفِ العذابِ عن أبي هُـب..... ٤٤
- فصلُ لا يَهْنَأُ الكافرُ بِشَرابٍ يُسْقَاهُ في جَهَنَّمَ ولا يَغَيِّرُ ذَلِكَ..... ٥٢
- الخلاصة الخالصة..... ٥٦
- خاتمة حُكْمِ العَمَلِ بالحديث الضَّعيف..... ٦٠
- نظم شعري..... ٦٣
- الفهرس..... ٦٤